رابط المادة على منصة باحث

فتاوى سلسلة اللقاء المفتوح

حكم الصيام في البلدان التي يطول فيها النهار | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

نعم المتعلق بمن كان في بلد يصومون اكثر من عشرين ساعة انا السؤال الاول اذا ما كان عندهم ليل ونهار وان لم طلوع فجر وعندهم غروب. فان لم يتقيدون بذلك ولو زادوا على عشرين ساعة - 00:00:00

قوله جل وعلا وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود الى الفجر. ثم اتموا الصيام الى الليل ومن لم يطلق ذلك سمعنا قوي واصبر فليبدأ بالصيام اذا عجز الوقت الذي يعجز عنه يفطر فيه - 00:00:40

ويخرج المستقبل متى ما طاق ذلك ولا لم يطق سقط عنه الوجوب ولا من ليس عنده نهار او في اوقات الصلاة ليس عندها مواقيت لان بعض البلاد ليس عندهم شفق. ولا موجود في بعض البلاد - 00:01:03

فهؤلاء يقول لهم اقدروا لذلك قدرا وسلف العلماء في هذا القدر منهم من قال يعتدون باهل مكة وهذا في نوى والصواب انه يقتلون باقرب بلد منهم يكون على سمتهم في القبلة - 00:01:26

الاربعة اجزاء كله واحد من هؤلاء الى الجهة التي تحيط به او قريبة منه ويعمل بعمل هذا اذا كان عنده ايضا تقدير للوقت او عندهم شفق اما اذا ما كان عندهم شيء ولا وجد بلد مقارب فنعم. ناخذ بالقول الثاني الذي يقول فانهم يقتدون باهل مكة - 00:01:51

ويأخذون بقوله - 00:02:24